

Distr.: General
29 December 2011
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

البندان ١٣٢ و ١٤٢ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد نويل غونزاليس سيغورا (المكسيك)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والستين البندين المعنونين "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" و "تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية" وأن تحيلهما إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البندين في جلستها الرابعة والخامسة والعشرين المعقودتين في ٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت أثناء نظر اللجنة في هذين البندين في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/66/SR.4 و 25).

٣ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة الخامسة من أجل نظرها في البند:

(أ) تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/66/286 (Part I) و Add.1)؛



(ب) تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطة اللجنة للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ (A/66/299)؛

(ج) مذكرتان من الأمين العام يحيل بهما تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة" إضافة إلى تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظمة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن ذلك التقرير (A/66/73) و (Add.1).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/66/L.26

٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها الخامسة والعشرين المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار بعنوان "تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب" (A/C.5/66/L.26) الذي قدمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية نسّقها ممثل اليابان.

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/66/L.26 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب

إن الجمعية العامة،

أولاً

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٨/٤٨ بقاء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٩/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٦٥/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٨٧/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و ٢٣٢/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٣/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٢٥٠/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١^(١)، وفي تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة"^(٢) ومذكرة الأمين العام ذات الصلة التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة^(٣)،

١ - تعيد تأكيد دورها الرئيسي في النظر في التقارير المقدمة إليها وفي اتخاذ إجراءات بشأنها؛

٢ - تعيد أيضاً تأكيد دورها الرقابي ودور اللجنة الخامسة في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛

٣ - تعيد كذلك تأكيد استقلالية آليات الرقابة الداخلية والخارجية وأدوارها المنفصلة والمتميزة؛

(١) A/66/286 (Part I) و Add.1.

(٢) انظر الوثيقة A/66/73.

(٣) انظر A/66/73/Add.1.

٤ - تشير إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة يؤدي مهام الرقابة الداخلية الموكلة إليه باستقلالية تحت سلطة الأمين العام، وفقا للقرارات المتخذة في هذا الصدد؛

٥ - تشجع هيئات الرقابة الداخلية والخارجية في الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز مستوى التعاون مع بعضها بعضا، بطرق منها عقد دورات مشتركة لتخطيط العمل، دون المساس باستقلالية كل منها؛

٦ - تحيط علما بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١^(١)؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل عرض جميع القرارات المتعلقة بأعمال مكتب خدمات الرقابة الداخلية على المديرين المعنيين؛

٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام كفالة أن تعرض جميع القرارات المتخذة في هذا الصدد، بما فيها القرارات التي تتناول قضايا متعددة، على المديرين المعنيين وأن يراعي مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا تلك القرارات لدى اضطراره بأنشطته؛

٩ - تشجع مكتب خدمات الرقابة الداخلية على مواصلة بذل الجهود من أجل تحسين أداء مهامه في مجال المراجعة والتحقيق والتفتيش والتقييم؛

١٠ - تشير إلى الفقرتين ٧ و ٨ من قرارها ٢٦٣/٦٤، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتعريف المصطلحات الأساسية للرقابة المتعلقة بعمل المكتب وتجميعها على نحو شامل بالتشاور الوثيق مع الإدارات والمكاتب المعنية، بما فيها إدارة الشؤون الإدارية ومكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة، آخذا في الاعتبار التعاريف الحالية التي يستخدمها مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة ومع مراعاة آراء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛

١١ - تشجع مكتب خدمات الرقابة الداخلية على أن يواصل تضمين تحليلاته الواردة في تقاريره السنوية المقبلة الاتجاهات العامة والتحديات الاستراتيجية التي تنشأ. مرور الوقت فيما يتعلق بالرقابة الداخلية في الأمم المتحدة، بما في ذلك تقديم معلومات مستكملة عن جميع التوصيات الحاسمة الأهمية ومع مراعاة فئة المخاطر والتاريخ المقرر للتنفيذ وتحديد المكتب المعني الذي تتعين مساءلته عن هذا التنفيذ؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة والمتكررة التي تم قبولها والتي تتناول مسائل ذات طابع عام؛

- ١٣ - **تلاحظ مع القلق** حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛
- ١٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام تشجيع جميع مديري البرامج على تكثيف الجهود من أجل تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي تم قبولها تنفيذا تاما؛
- ١٥ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام وعلى وجه السرعة وفي الوقت المناسب لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي تم قبولها، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بتفادي التكاليف واسترداد المدفوعات الزائدة والمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة وغير ذلك من التحسينات، وأن يقدم مبررات تفصيلية في الحالات التي لا تقبل فيها توصيات المكتب؛
- ١٦ - **تلاحظ** دور لجنة الإدارة في رصد تنفيذ توصيات هيئات الرقابة عن كثب، وتؤكد أهمية المتابعة مع مديري البرامج لضمان التنفيذ الكامل لتلك التوصيات على وجه السرعة وفي الوقت المناسب؛
- ١٧ - **ترحب** بالجهود المبذولة لتقليص عدد الشواغر المرتفع في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ولا سيما في وظائف الرتب العليا؛
- ١٨ - **تكرر الإعراب عن قلقها** إزاء استمرار ارتفاع معدلات الشواغر في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وتكرر في هذا الصدد طلباتها إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده لملء شواغر المكتب من جميع الرتب على سبيل الأولوية، وفقا للأحكام ذات الصلة التي تنظم استقدام الموظفين في الأمم المتحدة؛
- ١٩ - **تقر** بالجهود والمبادرات التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل تعزيز الرقابة الداخلية، بما في ذلك عن طريق تحسين الضوابط الداخلية وآليات المساءلة والكفاءة والفعالية التنظيميتين إضافة إلى التحسينات المدخلة على طرائق رصد توصيات المكتب وفقا للولاية المنوطة به، وتشجع المكتب على مواصلة بذل الجهود في هذا المجال؛
- ٢٠ - **تؤكد من جديد** الفقرة ١٢ من قرارها ٢٦٣/٦٤؛
- ٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتقديم مقترح إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز فترة انعقاد الجزء الرئيسي من دورتها السابعة والستين بشأن تعميم وتوزيع تقارير الرقابة الداخلية، بما في ذلك البارامترات والطرائق، على أن يتم ذلك بالتشاور الوثيق مع الأطراف الرئيسية صاحبة المصلحة ومنها إدارة الشؤون الإدارية ومكتب الشؤون القانونية واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛

٢٢ - **تحيط علما** بالفقرة ٢٨ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية^(٤)، وتقرر أن يواصل المكتب اتباع إجراءاته المعمول بها حاليا عند تقديم التقارير إلى الجمعية العامة؛

٢٣ - **تؤكد مجددا** استمرار موافاة مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة بنسخ من جميع التقارير الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وتطلب أن تتاح تلك التقارير في غضون شهر واحد من الانتهاء منها، وتشدّد على ضرورة تقديم المجلس والوحدة تعليلاتها على تلك التقارير حسب الاقتضاء؛

ثانيا

أنشطة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

إذ تشير إلى قرارها ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وقد نظرت في التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطتها للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١^(٥)،

١ - **تنوّه مع التقدير** بأعمال اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛

٢ - **تعيد تأكيد** صلاحيات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة على النحو الوارد في مرفق القرار ٢٧٥/٦١؛

٣ - **تشير** إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٧٥/٦١، وتشدّد في هذا الصدد على دور اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة في كفالة استقلالية عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛

٤ - **تشجع** هيئات الرقابة في الأمم المتحدة على مواصلة تبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة مع اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة بما يمكن اللجنة من الاضطلاع بأدوارها ومسؤولياتها، في إطار اختصاصاتها، على نحو أفضل دون المساس بولاية أي هيئة من هيئات الرقابة في الأمم المتحدة؛

٥ - **تشير** إلى الفقرة ٦ من قرارها ٢٦٣/٦٤، وفي هذا الصدد:

(أ) **تقرر** أن تبقي قيد الاستعراض الملاحظات والتعليقات والتوصيات الواردة في الفقرات ١٩ و ٢٠ (د) و ٢١ و ٢٤ و ٤٢ و ٤٣ الواردة في مرفق تقرير اللجنة

(٤) A/66/286 (Part I).

(٥) A/66/299.

الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطتها للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩^(٦)؛

(ب) **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل احتواء التقارير السنوية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية على وصف موجز لأي انتقاص من استقلالية المكتب؛

٦ - **تؤيد** الملاحظات والتعليقات والتوصيات الواردة في الفقرات ١٤ و ١٧ و ١٨ و ٢٠ و ٢٦ و ٣١ و ٣٧ و ٤٠ و ٤٢ و ٤٤ و ٥٠ من التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة^(٥)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها التام مع مراعاة أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بأعمال مكتب خدمات الرقابة الداخلية.